1685 - حدثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة [Bها] قالت . أنفقت ما أجر لها كان مفسدة غير زوجها بيت من المرأة أنفقت إذا " A ا رسول قال Y ولزوجها أجر ما اكتسب ولخازنه مثل ذلك لاينقص بعضهم أجر بعض " . K صحيح